

وزارة المالية

قرار رقم ٦٤٧ لسنة ٢٠٠٨

بشأن إصدار نموذج الإقرار الضريبي رقم (٢٨) عن عام ٢٠٠٧

المعد وفقاً لأحكام القانون رقمي ١١٤ و ١٢٨ لسنة ٢٠٠٨

وزير المالية

بعد الاطلاع على قانون الضريبة على الدخل الصادر بالقانون رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥ ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٩٩١ لسنة ٢٠٠٥؛

وعلى القانون رقم ١١٤ لسنة ٢٠٠٨ ، والقانون رقم ١٢٨ لسنة ٢٠٠٨ بشأن ربط المازنة العامة للدولة للسنة المالية ٢٠٠٩/٢٠٠٨؛

وعلى القرار الوزاري رقم ٧٧٨ لسنة ٢٠٠٧ بشأن إصدار نماذج الإقرارات الضريبية؛

قرر:

(المادة الأولى)

يستبدل نموذج الإقرار الضريبي رقم (٢٨) الصادر بقرار وزير المالية رقم ٧٧٨ لسنة ٢٠٠٧ المشار إليه ، بالنموذج رقم (٢٨) المرفق والمعد وفقاً لأحكام القانون رقمي ١١٤ ، ١٢٨ ، ٢٠٠٨ لسنة ٢٠٠٨

(المادة الثانية)

يلتزم الشخص الاعتباري بتقديم إقراره الضريبي السنوي عن صافي أرباحه الكلية أيًا كان الغرض منه على النموذج رقم (٢٨) المرفق ، وذلك عن الفترة الضريبية التي تنتهي اعتباراً من ٢٠٠٨/٥/٥ وما بعدها ، مع مراعاة الالتزام بالنموذج المعد لكل غرض .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية .

صدر في ٢٢/١٠/٢٠٠٨

وزير المالية

د. يوسف بطرس غالى